

## الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 128 | ' على أن فاعله لا يقبل أبدا وإن حسنت توبته ، وهذا هو المراد بقول  
الناظم | [ مسجلا ] أى : مطلقا ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم : [ 75 / ] ' إن كذبا |  
على ليس ككذب على أحد ' وكذا نقله الحوازمى فى شروط الخمسة عن الثورى ، | وابن المبارك  
، ورافع بن الأشرس ، وأبى نعيم ، وغيرهم قال الخطيب : ' وهو الحق ' بل | حكى إمام  
الحرمين عن والده : أن من تعمد الكذب على النبى [ صلى الله عليه وسلم ] يكفر ، لكن قد  
ضعف | النووى - رحمه الله تعالى - فى ' شرحه لمسلم ' مقالة الحميدى ومن وافقه ، وقال  
المختار | القطع بصحة توبته فى هذا ، وقبول روايته بعدها إذا صحت توبته بشروطها قال :  
وقد | أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا وأسلم كما تقبل شهادته قال : وحجة من ردها  
أبدا | وإن حسنت حال التغليظ بعظيم العقوبة فيما وقع فيه ، والمبالغة فى الزجر عنه كما  
قال [ صلى الله عليه وسلم ] : ' إن كذبا على ليس ككذب على أحد ' وقال فى مختصره ابن  
الصلاح : | ' هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ، ولا يقوى الفرق بينها ' وخالفه بعض  
|